



سياسة قروض ذمم العاملين لموظفي وموظفات الجمعية

الهدف من صرف قروض ذمم العاملين

تعزيز انتماء الموظفين للجمعية . وتلبية جزء من احتياجاتهم الطارئة .

المستند الرسمي :

الاميل الوارد من سعادة مساعد مدير فرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية للتنمية ومدير مركز التنمية الاجتماعية بجازان بتاريخ 2016/6/7

آلية العمل :

- التقديم
- عرض الطلب على إدارة الجمعية .
- عرض الطلب على رئيس الجمعية
- استكمال إجراءات الصرف بعد الموافقة .

الشروط

- أن يكون الموظف أو الموظفة سعودي الجنسية .
- أن يكون عمره / L من 18 سنة إلى 60 سنة .
- أن يمضي على عمله في الجمعية مدة خمس سنوات على الأقل . وإذا كانت المدة أقل من ذلك عليه إحضار كفيل وكميالة .
- اعتماد القرض المناسب للموظف بمبلغ يكون قسطه موزع على 12 شهر كحد أعلى .
- يتم سداد القرض كاملاً خلال سنة ميلادية واحدة (كحد أعلى) قبل نهاية السنة المالية الميلادية .
- أن لا يزيد القسط الشهري عن ثلث راتب الموظف أو الموظفة الذي يتم إيداعه في على الحساب شهرياً وأن يكون هذا التوزيع كافياً لسداد القرض كاملاً .
- في حالة انقطاع الموظف أو الموظفة عن العمل أو تقديم استقالته أو الاستغناء عنه يتم حسم المبالغ المتبقية من القرض من حقوقه لدى الجمعية .





سياسة قروض ذمم العاملين لموظفي وموظفات الجمعية

الفئة المستهدفة :

- موظفي وموظفات الجمعية .
- موظفي إدارة الاستثمار .

المتطلبات :

- اعتماد الطلب من الإدارة التنفيذية ومن رئيس مجلس الإدارة .
- صورة الهوية الوطنية .
- صورة رقم الأيوان .
- توقيع على التعهد بالموافقة على حسم القسط الشهري من راتبه من قسم المحاسبة .

الاعتماد من مجلس إدارة الجمعية

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة التاسع المنعقد بتاريخ : 2021/12/29م ويعتمد العمل بهذه السياسة اعتباراً من 2022/1/1م .

